

71 | القراءة والتعليق على سنن ابن ماجه للشيخ د. عبد الله بن

صالح العبيد

عبدالله العبيد

صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد المجلس الخامس والعشرين من التعليق على

سنن الامام ابن ماجه رحمه الله رحمة واسعة وقفنا فيه على باب ما جاء في صلاة الكسوف - [00:00:00](#)

نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر

وللصابرين والمستمعين. فباسانيدكم شيخنا الى الامام الحاضر محمد ابن يزيد ابن عبد الله ابن ماجه رحمه الله تعالى قال باب ما

جاء به - [00:00:20](#)

صلاة الكسوف حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثني أبي قال حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن أبي مسعود أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر لا ينكسفان لما في احد من الناس فاذا رأيتموه فقوموا فصلوا.

حدثنا محمد بن المثنى - [00:00:40](#)

رواه احمد ابن ثابت وجميل ابن الحسن قالوا حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا خالد بن حذاه عن ابي قرابة عن النعمان ابن بشير انه قال

ان كسبت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج بدري ان يجر ثوبه حتى اتى المسجد. فلم يزل يصلي حتى ان جلس ثم

قال ان اناس - [00:01:00](#)

يعلم ان الشمس والقمر لا ينكسفان ان ييموت عظيم من العظماء وليس كذلك. ان الشمس والقمر لا ينكسفان بموت احد ولا لحياته فاذا

ان الله لشيء من خلفه خضع له. هذا الحديث حديث النعمان ابن بشير هذا الحديث فيه مقال عند اهل العلم بسبب اضطرابه -

[00:01:20](#)

ومن الاضطراب الذي فيه قوله هنا فلم يزل يصلي حتى ان جلس. جاء في رواية اخرى ما يقابل هذا انه لم يزل يصلي ركعتين

ركعتين وهذا نقي لا قائل به من السلف. ولا سيما عند من حكى الاجماع ان النبي صلى الله عليه وسلم ما صلى الكسوف الا مرة -

[00:01:40](#)

ما صلى الكسوف الا مرة هذا ظاهر ولا سيما على هذا القول الذي يعني حكى فيه الاجماع واما عن القول الاخر فهذه المسألة محتملة

انه صلى ركعتين ركعتين. لكن الحديث ليس بمحفوظ. ولا قائل به فيما علمت منه. من السلف - [00:02:04](#)

اصحابه صلى الله عليه وسلم والتابعين. فيشبه ان يكون قوله هنا فلم يزل يصلي حتى ان جلس يقصد انه انه يحتمل ان يكون هذا

المعنى والا فعلى كل حال هذا اللفظ ليس بمحفوظ لا رواية ولا من جهة - [00:02:28](#)

الدراية من جهة المعنى نعم حدثنا احمد ابن عامر بن الصرح المصري وقال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب

قال اخبرني عوة ابن الزبير عن عائشة انها قالت - [00:02:48](#)

الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المسجد فقام فكبر فصف الناس ورآه

فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة. ثم كبر فركع ركوعا طويلا ثم رفع رأسه فقال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد -

[00:03:01](#)

ثم قام فقرأ قراءة طويلة هي ادنى من هي ادنى من القراءة الاولى ثم كبر فركع وكوعا طويلا وهو ادنى من الركوع الاول ثم قال سمع

الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. ثم فعل من ركعة اخرى مثلها مثل ذلك. فاستكمل اربع ركعات واربع سجعات ركعتين - [00:03:21](#)

اربع ركعات يعني في ركعتين مقصودة نعم لانه فصل الركعتين هذه لكنه لم يذكرها هنا لانها ظاهرة نعم والخبر وانجلت الشمس قبل ان ينصرف ثم قام فخطب الناس فاثني على الله بما هو اهله ثم قال ان الشمس والقمر ايتان من آيات الله - [00:03:41](#)

احد ولا لحياته فاذا رأيتموهما فاسعوا الى الصلاة. حدثنا علي بن محمد ومحمد بن اسماعيل قال عن سفيان عن ثعلبة ابن عباد عن ثمره بن جندب انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في خسوف فلا نسمع له - [00:04:01](#)

هذا حديث ثمره اخذ به الائمة الثلاثة في انه لا يجهر في صلاة الكسوف الشافعي وابو حنيفة ومالك لا يجهر في صلاة الكسوف ولا يرون الجهر بها. خلاف الخسوف لانها صلاة ليلية للخسوف. اما - [00:04:21](#)

صلاة نهارية ما يجهر فيها. الامام احمد رحمه الله وهذا من المفردات. عندنا في المذهب انه يجهر فيها بعدة احاديث فيها النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ويدل على قوة كلام الامام احمد رحمه الله ان في حديث سمرة هذا في بعض رواياته انه اتى والمسجد مزحوم وصلى خارج - [00:04:42](#)

آأ امر طبعي ان الانسان اذا اتى والمسلم مزهوم هناك ما في مكبرات ولا في شيء هذا يشبه ان يكون يعني بعيد لم يسمعه. وهذا اظهر ولا سيما على قاعدة الاصوليين الذي هو - [00:05:08](#)

يعني المقدم المثبت او المثبت مقدم على الناس. على القاعدة اللي طبعاً لا يسلم بها مطلقاً. لكنها ينظر في قرائن الاحوال وهي على قاعدة عقلية القاعدة الشرعية هي ان المثبت اذا عضدته - [00:05:27](#)

هذا هو النبي عليه السلف رحمهم الله في توصيف هذه القاعدة اما المثبت على الناس مطلقاً هذا عمل المتكلمين طريقة الاصوليين. نعم. حدثنا على كل حال يعني الائمة الثلاثة يعني يتأملون هم يقولون ان صلاة الليل جنسها في النصوص فيها الجهر بخلاف الصلاة - [00:05:47](#)

النهار فحينئذها يكون فيها الاسراف هذي الظهر والعصر ما فيها جهة قيل لهم عليكم الجمعة يجب عليهم كذلك الاستسقاء. الايديين هذي كلها جهرية. لكن هم على كل حال يقولون هذه صلاة جمعية. والجمع يعني الانسب له الجهر. فيريدون هذا الاراد وهو اراد قوي على كل حال - [00:06:17](#)

يعني قاعدة الجمهور في التأمل هذا في صلاة الليل افتراقها من صلاة النهار وما الحظ يعني يعني دون قوي لكن على كل حال الحكم في هذا هو ثبوت النص اذا ثبت النص خلاص نعم - [00:06:50](#)

حدثنا يحيى بن سلمة العدني وقال حدثنا نافع ابن عمر الجمحي عن ابن ابي عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي بكر منها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه - [00:07:10](#)

ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع فقام فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع فقام - [00:07:20](#)

قال قيامه ثم ركع فاطال الركوع. وهذا انسب لانه لو لاحظتم يعني هنا لما قال فاطال القيام ثم قال فاطال القيام ثم قال فاطال القيام ثم قال فاطال القيام - [00:07:40](#)

ثم قال فاطال القيام اربع هذا الانسب له الجهر لا من الانسب له فتعارض معنيان فتعارض - [00:07:40](#)

او روايتان ودرايتان. رواية تثبت الجهر ورواية تنفيذ. ومعنى الذي هو جنس صلاة النهار اللي ذكرناه في وهذا المعنى. المعنيان متعارضان. فبقيت المسألة محتملة. الذي يفصل في مثل في هذه المسائل التي تكون بهذا الشكل الذي يفصل فيها الحقيقة هو النقص والا النظر يحتمل - [00:08:00](#)

ايمان قوي في قول الائمة الثلاثة بل قد يدعى انه هو الابهر على طريقة دقيق العيد رحمه الله قول الامام احمد اظهر من جهة النقب اما من جهة المعنى فالائمة الثلاثة يعني اقوى من جهة جنس - [00:08:30](#)

المسألة واما بخصوص المسألة فقول الامام احمد اولى لان اطالة قيام المناسب له هو الجهر ليس عدم نعم. ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم رفع ثم سجد فاطال السجود ثم انصرف فقال لقد دنتني. لقد دنتني - [00:08:47](#)

الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتمكم بقطاف من قطافها وبلغ ودنت مني النار حتى قلت اي ربي وانا فيهم. قال نافع انه قال ورأيت امرأة تخدشها هرة هنا وانا فيهم على ما تعلمون في كتاب الله عز وجل وما كان الله ليعذبهم - [00:09:07](#)

هذا الامان الاول الامان الثاني وما كان الله ليعذبهم وهم يستغفرون. هذا يعني كأنه النبي صلى الله عليه وسلم يقول يعني لما رأى بؤاده وهذه الآية العظيمة قال هذا والا انه صلى الله عليه وسلم ما في شك انه لا يشك في وعد الله - [00:09:27](#)

بالحفظ لامته وهو في قال ما في من حسبت انه قال ورأيت امرأة تخدشها هرة لها فقلت ما شأنها هذه قالوا حدثتها حتى ماتت جوعا لا هي اطعمتها ولا هي اوصلتها تأكل من حشاش الارض - [00:09:47](#)

ولا هي ارسلتها تأكل من خشاب الارض انا استدل به بعض اهل العلم من المساحرين على جواز اقتناء الحيوانات مطلقا. بشرط الاطعام. وهذا الحديث قوي في هذا مطلقا. سواء كانت مما يطير والا مما - [00:10:07](#)

لا يعطيك ان من اهل العلم من تكلم في مسألة حبسها اذا كانت على كل حال هذا الحديث حجة وتقدم حديث أبي هريرة ما فعل ان حجة في هذا نعم ولكن بهذا الشرط لأن - [00:10:27](#)

هنا جعل جعل سبب عذابها انها لا هي اعظمتها ولا هي ارسلتها. فدل بمفهومه على جوائز الاقتناء اذا كان يطعن الحيوان عائشة بالنسبة للاستسقاء عفوا بالنسبة للكسوف ثم قام فخطب الناس نعم - [00:10:45](#)

نعم اكثر اهل العلم او اكثر السلف يرون ان الخطبة مشروعة انما اختلفوا وهل هو الاولى اولى وهذا احدي الروايات عن احمد وابو حنيفة رحمه الله الرواية الثانية عندنا في المذهب انه ليس فيها انما هي كلمة - [00:11:23](#)

هذي اللي قالها النبي صلى الله عليه وسلم هي كلمة عارضة. هم يقولون بعض الروايات فسرت حديث عائشة قال ثم قال في بعض روايات حديث عائشة هنا ذكر لفظ الخطبة قالوا ان هذا يدل على انها كلمة ما هي بخطوبة - [00:11:44](#)

هذا اكثر المتأخرين على انه ليس في الكسوف خطبة لكن على كل حال يعني هذا يعني قوله عليه الصلاة والسلام ان الشمس والقمر الى اخره هذا يدل على قول الائمة الاربعة ان الكسوف ما حصل الا مرة - [00:12:02](#)

من الذي حصل عدة مرات كان يدل على انه بان تروى الخطبة عدة مرات وهذا على كل حال مجاب عنه من يرى هذا كمن جرير منذر جمع يعني عندهم محتمل لكنه - [00:12:22](#)

عائشة هذا وحتى حديث اسماء اذا اسمع اللي مر علينا هذا قال لما انصرف قال فقال لقد دنت مني الجنة هذا كانه يفسر حديث عائشة انها انه قال لهم كلمة عارمة - [00:12:42](#)

يعني يقوي هذا ان عامة الاحاديث التي فيها هذا ما قال فيها ما قالوا فيها لعائشة ولا اسماء ولا غيرهم قالوا انه رقي المنبر فحمد الله واثنى عليه على العادة فمشيتي الان في احاديث اخرى في العيدين وفي غيب - [00:13:00](#)

هذا محتمل على كل حال والمسألة واسعة. نعم ما جاء في صلاة الاستسقاء حدثنا علي محمد ومحمد ابن اسماعيل قال احب لنا وفيها سفيان ابن اسحاق ابن عبد الله ابن كنانة عن ابيه انه قال - [00:13:20](#)

امير من الامراء الى ابن عباس اسأله عن الصلاة في الاستسقاء فقال ابن عباس الاستسقاء ها؟ الاستسقاء يعني استسقاء بدون همزة السلام عليكم. اسأله عن الصلاة والاستسقاء فقال ابن عباس ما منعه ان يسألني. قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعا - [00:13:37](#)

تبديلا متخشعا مترسلا متضرعا فصلى ركعتين قال فصلى ركعتين كما يصلي في العيد ولم يخطب خطبتكم هذه عندما خطبكم هذه عندك خطبتكم؟ اي نعم. عندنا خطبكم هذه وهذا اشبه يعني المحتمل هذا لكن هنا قوله في الحديث كما يصلي في العيد فصلى ركعتين كما يصلي في العيد. هذا حديث ابن عباس - [00:14:00](#)

به الشافعي رحمه الله في ان صلاة الاستسقاء هي مثل العيد. العيد كم فيها من تكبير سبع الاولى وخمس واثنان. كما سيأتي الشافعي رحمه الله يرى انها سبع سبع يعني يكبر فيها سبع سوى تكبير الاستفتاح - [00:14:29](#)

ويرى ان هذا حديث ابن عباس يدل عليه. لانه قال صلى ركعتين كما يصلي في العيد جمهور السلف يخالفون الشافعي في هذا الامر

رحمه الله رحمهم الله جميعا. يقولون بان انه ما اراد الوصف ابن عباس - [00:14:57](#)

قال كما يصلي في العيد ان من اراد ذات الصلاة انه يصلي ركعتين مثل هذي ركعتين. ولم يرد الوصف. وهذا على كل حال يعني هو ظاهر الاحاديث التي نقلت النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الاستسقاء. ما نقل احد منهم انه كبر فيها كتكبيرات العيد -

[00:15:14](#)

انا اظهر قولة النور اظهر. معناها ان حديث ابن عباس هذا يعني في مقال يسير وهنا قوله لم يخطب خطبكم هذه تلاحظون ان انه قد

جاء عن جمع من الصحابة كابن عباس وجابر وعائشة ودم جمع على كل حال - [00:15:37](#)

الصحابة حتى لما جاءوا من الاستسقاء نبهوا اليه هنا ولم يخبوا خطبكم هذه يعني ان التنبيه هذا رضي الله عنهم يعني اذا خطب انه ينبغي للانسان ان يراعي احوال الناس. في خطب خطبة حسنة. ما لها حاجة ان يكثر الكلام على الناس لان هذا يفضي الى الاملال -

[00:15:57](#)

لمن للناس؟ وافرض انك مثلهم. بعض الناس خطباء ساعة وفوق الساعة. هذا كله على كل حال مخالف للسنة. ولهذا رضي الله عنهم نبهوا جمع من الصحابة نبهوا لان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يخطب كهذه الخطب فالظاهر والله اعلم انه لما بدأت يعني -

[00:16:17](#)

الحروب السياسية يعني هذه احتاج احتاج الى ان يطيلون في الخطب اي يطيلوا في الخطب ابن امية شهروا بطول حتى انهم عدلوا

العيدين بدل ما تكون الصلاة قبل والخطبة بعد صاروا - [00:16:37](#)

يعكسون يجعلون الخطبة قبل حتى يحبسوا الناس يسمعون كلامهم. ويجعلون الصلاة بعد كما في حديث ابي سعيد يعني قام رجل

وانكر عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يسمع عنه - [00:16:57](#)

كان يصلي ثم يخطب ويطيب خواطر الناس يقولون انا نخطب فمن شاء فليستمع ومن شاء فليمسك. هذولي لا عاكسوا بالقوة وعلى

كل حال يعني يعني ربما انهم احتاجوا الى هذا بسبب كثرة الفتن. وهي مسألة يعني يعني هيئة - [00:17:17](#)

مسألة من مسائل الاصول التي يضل بها الانسان. ولا سيما اذا قلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم صح عنه انه صلى انه خطب قبل

عفوا وخطب بعد وفيها على كل حال احاديث فيها ضعف - [00:17:37](#)

ان هدي عليه الصلاة والسلام كان في عامة هذه الصلوات انه كان يخطب كان يصلي ثم يخطب خلاف الجمعة كان يصلي ثم يخطب

لان الخطب هذه لا يجب على الناس قبورها ولا استماع اليها. خلاف الجمعة. الجمعة لا - [00:17:57](#)

يخطب ثم يصلي حتى لا يتساهل الناس في قضية الخطبة ولاجل ذلك ذكر اصلها في القرآن في كتاب الله نعم حدثنا محمد

المصطفى قال حدثنا سفيان عن عبدالله بن ابي بكر انه قال سمعت عباد ابن تميم يحدث ابي عن عمه انه شهد النبي صلى الله عليه

وسلم - [00:18:17](#)

استقبل القبة وقلب رداءه وصلى ركعتين. حدثنا محمد ابن الصباحي قال اخبرنا سفيان عن يحيى ابن سعيد عن ابي محمد ابن علي

ابن حزم عن عباد ابن تميم عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر مثله. نعم. لا بأس - [00:18:40](#)

قال سفيان عن مسعوده انه قال سألت ابا بكر بن محمد بن عمرو اجعل اعلاه اسفله او اليمين على الشمال قال بل اليمين على يريد

انه طلبه. طلبه من جهة الى جهة. لن يجعل اسفل اعلى. وهذا اشبه بالسنة. والله اعلم - [00:19:00](#)

المسألة هي الى الرمز اشبه من هذه بجنس التعبد يعني لتنبيه الناس الى التفاؤل بان الله عز وجل يقلب الحال نعم حدثنا احمد ابن

الازهري والحسن بن ابي الربيع قال - [00:19:20](#)

قال حدثنا ابي انه قال سمعت النعمان يحدث عن الزوري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يوم يستسقي فصلى بنا ركعتين بلا اذان ولا اقامة. ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه نحو قبلة رابعا يديه ثم قلب رداءه

فجحد - [00:19:40](#)

الايمن على الايسر والايسر على الايمن. باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء. حدثنا ابو كريم قال حدثنا ابو المحاوية عن الامشى عن

عمر ابن مرة عسان انه قال حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:00](#) كلها صحيحة. نعم حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسق الله فرفع رسول الله صلى الله عليه - [00:20:20](#)

عليه وسلم يديه فقال اللهم اسقنا غيثا مريئا غدا مريئا ها مريئا مريحا عندك مريئا زيادة المريء على كل حال هو الذي يحمد لطيبه وكثرته ومجيئه في وقت مناسب. وقوله هنا عندنا ما في مريض انا - [00:20:39](#)

لكن على كل حال هي قد وردت في بعض في بعض روايات هذا الحديث القول هنا منيعة يعني المفسد نعم اللهم اسقنا غيثا مريئا مريعا طبقا مريعا طبقا عاجلا غير رائد نافعا غير ضائع - [00:20:59](#)

يعني طبقا يعني يكون واسع عام. يعم الجبال والسهول والاماكن البعيدة والقريبة وغير وظائف يعني لا يتأخر. لان المطر ان تأخر عن وقته قلت فائدته. اذا اتى في وقته او - [00:21:20](#)

اجعل هذا سبب ان ان المطر يأتي في بعض الاوقات من السنة وبعض البلدان وبعضها في الصيف وبعضها في الشتاء بعضها في الربيع بعضها في الخريف تسقي بعض الاراضي وبعضها تنبت اذا كانت في وقتها اما اذا ما كانت في وقتها ما تستفيد الارض منها - [00:21:40](#)

كثيرا ولا سيما في البلاد الحارة. لا تستجيب كثيرا ربما تبخر. لهذا قال هنا عاجلا غير رائد لان هذا هو وقته نعم. قال فما جمعوا حتى اوجبوا قال فاتوه فشكوا اليهما. فلما جمعوا ما اتت الجمعة الاخرى الا وقد - [00:22:02](#)

نعم. قال فاتوه فشكوا اليه مطربا فقالوا يا رسول الله تهدمت البيوت فقال اللهم حوالينا ولا علينا. قال السحاب ينقطع يمينا وشمالا عند لا يتقطع وهي اشباه. وهي ممكنة هذي وهذي معنى واحد. لكن اه هذا - [00:22:22](#)

يعني ابين في الرواية لانه جاء في حديث انس ان هذا فصارت تفرقت حتى رأوا الشمس وهم جالسين صيغة التفعّل هذه او التثقيّل تدل على السرعة احسن من الرواية الثانية هذه اللي قرأتها اللي هي حتى ايش - [00:22:42](#)

ينقطع جعل السهل ينقطع هذي الولد. نعم. حدثنا محمد بن ابي القاسم قال حدثنا الحسن من رضيع قال حدثنا عبد عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابن عباس انه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله - [00:23:02](#)

لقد جئتك من عند قوم لا يتزوج لهم راع ولا يقدر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا عاجلا غير غير رائف ثم نزل. فما يأتيه احد من من الوجوه الا قالوا قد اوحينا او احيينا - [00:23:22](#)

وقوله هنا لا يخطر ولا يخطر لهم فحل عندك لا يخطر هم طيب وعلى كل حال يعني هذا الصواب ولا يعني لهم كحل يعني يشير الى ان الابل يعني ضعفت وهزلت قوله هنا في الحديث اللهم اسقنا غيثا - [00:23:42](#)

مغيثا المغيث هو الذي يأتي على وجه السرعة. مثل الاغاثة تطلب من الانسان تستغيث انسان ويغيثه. وقوله الطبق هو العام كما تقدم وكذلك المريء. وقوله هنا الغدق ما ما مر هذا في الرواية السابقة - [00:24:02](#)

في حديث سعد ابن مر هذا ومعناته بمعنى الطبق او قريب منه. يعني هذا في الطبق فيه عموم والغدق فيه كثرة وهذا ما في شك انه اذا توخى الخطيب او الذي يستسقي توخى هذه المعاني ما في شك انها معاني صحيحة - [00:24:21](#)

الاعتداء في الدعاء لان التفصيل في الدعاء نوعين او نوعان نوع يكون فيه تفصيل زائد يخرج عن المقصود الكلام بمعنى ان يترادف بعضه مع بعض. يترادف كلمات كثيرة. حرها وسمومها - [00:24:41](#)

وسمومها وشدة ما فيها من البرد وشدة ما فيها من الحر وشدة الارق فيها وشدة يعني مثل هذه المعاني يعني اذا جاءت مترادفة هي من جنس الاعتدال. والتطويل على الناس ما لا فائدة منه. لكن اذا كانت كلها اوصاف وان كانت - [00:25:01](#)

في معنى عام لكنها اوصاف متفرقة متخالفة. هذا هو الذي جاء في السنة مثل هذا الحديث وهذا الحديث الذي قبل ذلك. نعم قال عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:21](#)

حتى رأيت او رأي بياض قسطين. قال معتمر اراه في استسقاء. حدثنا قال حدادنا ابو عقيل عن عمر ابن حمزة قال حدثنا سالم عن

ابيه انه قال ربما ذكرت قول الشاعر وانا انظر الى وجه رسول الله - 00:25:44

صلى الله عليه وسلم على المنبر. فما نزل حتى جيش كل ميزان جيشة. يعني جيش يعني صب الماء صار الانسان هذا او كل الميازيد هذه التي في المدينة يعني تصب في المياه من كثرة المطر نعم - 00:26:04

تأجيج كل ميزان بالمدينة فاذا ذكر قول الشاعر وابيض يستسقى الغمام في وجهه ثمار ثمار اليتامى واحدة منهم اما تنصب واما ترفع من اولها. وابيض اذا كنت ماذا؟ اليتامى. عصمة للارامل. او من اولها - 00:26:24

صحيحان في العربية وضبط بهما الصحيح. في البخاري ضبطه الحافظ بن مالك صاحب اللبيرة ضبط الوجهين صحيح على كل حال. ابيض او ابيض الى اخر البيت. نعم. بما لا وهو قول ابي طالب في قصيدة مشهورة ذكرها ابن هشام في السيرة طويلة قصيرة نعم بعض ما جاء في صلاة العيدين حدثنا محمد بن الصداق - 00:26:44

قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن ايوب عن عطاء انه قال عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى قبل الخطبة ثم خطب وفرأى انه لم يجمع النساء فاتاهن فذكرهن ووعظهن وامرهن بالصدقة. وبلال قائل بيديه هكذا فجعلت المرأة تلقي الخرس - 00:27:14

هو الخاتم والشيء. حدثنا ابو بكر بن خلاد الباهلي قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج عن الحسن ابن مسلم عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله - 00:27:34

عليه وسلم صلى يوم العيد بغير اذان ولا اقامة. حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن اسماعيل ابن رجاء عن ابيه عن ابي سعيد وقيس وعن قيس ابن مسلم عن طارق ابن شهاب عن ابي سعيد انه قال اخرج مروان المنبر يوم العيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة وقال رجل يا مروان - 00:27:44

قام رجل فقال فقام رجل فقال فقام رجل فقال يا مروان خالفت السنة اخرجت منبر يوم عيد ولم يكن يخرج به. وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ولم يكن يبدأ بها فقال ابو سعيد. اما هذا فقد قضى - 00:28:04

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكرا فاستطاع ان يغيره بيده فليغيره بيده فان لم ما عندنا فليغير بيده والذي في مسلم نعم فان لم يستطع بلسانه فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبلسانه فبقبله وذلك اضعف الايمان. حدث - 00:28:24

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ثم ابو بكر وعمر وهم يصلون العيد قبل الخطبة. بعض ما جاء فيكم يكبر الامام في صلاة العيدين. حدثنا هشام ابن معمر قال حدثنا عبد الرحمن ابن سعد ابن عمار ابن - 00:28:50

المؤذن المؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني ابي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين وفي الاخرة خمس قبل القراءة. حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا عبد الله ابن مبارك عن عبد الله ابن عبد الرحمن ابنه على - 00:29:10

عندنا عن عبد الرحمن ابن يعلى وهذا خطأ الظاهر انه من النسخ التي عنده النسخة هذي عندنا غلط عن والصواب كما قرأت عن عبد الله بن عبد الرحمن اني اعلم هذا معروف ومر علينا ويأتي من شيوخ ابن مبارك و يعني - 00:29:30

وهو هذا اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الظاهر ان السقف هذا من النسخ من الناسخ جاء على الصواب في عدة مواضع في ممارسة نعم عن عبد الله حدثنا ابو طائفي عن الطائفية - 00:29:50

حبينا ابوك ابو قريب محمد ابن العلاء قال حدثنا عبد الله ابن مبارك بن عبد الله ابن عبد الرحمن ابن يعلى عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن جدي ان النبي - 00:30:10

صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة العيدين سبعا وخمسا لاحظوا ان المصنف رحمه الله قال ما جاء فيكم يكبر الامام في صلاة العيدين وذكر لم يذكر فيه الاحاديث الا سبعا وخمسا. التي هي سبع مع تكبيرة الاحرام وخمس. من غير تكبيرة - 00:30:20

يكون مجموع ها؟ احدعش ولا اثنعش؟ احدعش الشافعي رحمه الله يرى انها اثنعش ابو حنيفة يرى انها ثلاث وقد روي عن بعض

الصحابة لكن الصحابة وفاقا لمالك يعني آآ كما ذهب اليه مالك واحمد رحمهم الله يرون انها سبأ في الاولى - 00:30:40 من غيبة عفوا بتكبيره الاحرام وخمسة ثانية من غير تكبيرة الرفع فهي في الحقيقة شرك وخمس وخمس لان تكبيرة الاحرام التذكرة الثانية ليست هي من تكبيرات التي هي تكبيرات العيد تكبيرة الانتقال - 00:31:10

والمسألة واسعة على كل حال لكن الذي اه غالب ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم والذي هو محفوظ في الباب هو ما ساقه المصلي وهو قول اكثر الصحابة التكبير بهذا الشكل الذي هو ست وخمس من غير التكبير - 00:31:37

الانتقال والاحرام هذا هو صلى الله عليه وسلم من غير وجه. المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه حدثنا ابن مسعود محمد ابن عبد الله ابن عبيد ابن ابن عبيد ابن عقيل قال حدثنا محمد ابن خالد ابن - 00:31:57 قالوا حدثنا كثير ابن عبد الله ابن عبد ابن عوف عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر بالعيدين سبعا في الاولى وخمسة في الآخرة يرفع اليدين - 00:32:15

في تكبيرات الزوائد هذي ولا ما يرفع؟ يرفع يديه عندنا في رواية حديث الباب وفي دليل الباب اشار الى هذا الامام احمد رحمه الله لما سئل عن هذا هل وكذلك هنا عندنا هنا قال في الاولى سبعا قال كان يكبا في العيدين في الاولى سبعا ليس تكبير - 00:32:25 الاخوان فيها رفع اليدين بالاجماع هذي خلاف ما ميزنا كل الاحاديث التي مرت علينا في ما ميز ولا واحد منها قال رفع يديه في الاولى ولم يرفع الثانية دل على ان الانسان ولهذا الامام احمد رحمه الله وان ان جنس التكبير ما ورد فيه - 00:33:08

على استنباط يعني دقيق يعني عظيم. على كل حال عمر رضي الله عنه يعني كما قال الموفق من قدامى ولا الصحابة كان يرفع مع كل تكبيرة قال حدثنا عبد الله ابن وهب قال اخبرني عن خالد ابن يزيد وعقيل عن ابن شهاب عن - 00:33:28 وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في الفطر والاضحى سبعا وخمسا سوى تكبیرتي الركوع. باب ما جاء في قراءته لصلاة العيدين حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابراهيم ابن محمد ابن المنتشر عن ابيه عن حبيب ابن سالم عن النعمان ابن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - 00:33:52

يقع في البداية نسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية؟ حدثنا محمد ابن الصباحي قال اخبرنا سفيان وعبدالله بن سعيد عن عبيد الله ابن عبد الله انه كان خرج عمر يوم عيد فارسل الى ابي واقب الليثي باي شيء كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في مثل هذا اليوم قال بقاف - 00:34:12

حدثنا ابو بكر ابن بكر بن خلاد اللباني قال قال حدثنا وكيل الجراح قال حدثنا موسى ابن عبيدة عن محمد ابن عم ابن عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بالعيدين بسب اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية؟ باب ما جاء في الخطبة - 00:34:32

حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا وكيل عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال رأيت ابا كاهد وكانت له صحبة فحدثني اخي عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه وحشي اخذ بخصامها محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا محمد - 00:34:52

ابن عبيد قال حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن حائل هو ابو كاهل انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقه حسناء وحشي حدثنا الحديث الاول والثاني قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقتي على ناقتي - 00:35:12 والثاني قال اختتم على ناقه حسناء ورد عنه صلى الله عليه وسلم النهي عن اتخاذ الدواب الكراسي ورد هذا النهج ولا لا اشوف هذا المعلق جاي اتى كلام السندي قال من هنا علم ان ما جاء من النهي عن اتخاذ كراسي محمول على اذا - 00:35:32 ما لم يكن ليصلح يعني هو يجعل هذا الحديث من باب المصلحة. لكن الاشكال ما ارتفع وش كان بقي فيه؟ وان كان جملته قد ذهب لكن بقي فيه اشكال. النهي لما؟ انت اخذها كراسي - 00:35:56

يعني ولهذا الصحابة رضي الله عنهم في حجته عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الصحيح انهم لما وصلوا الى مزدلفة ماذا صنعوا صلوا او رسلين ثم رجعوا الى دوابهم فانزلوا عنها الرحال حتى لا يعني يدخلون هذه الشعيرة الا بصلاة - 00:36:20

وهي قليلة من فترة قليلة ثم انزل عند امه ثم رجعوا واكملوا وهكذا في هديه عليه الصلاة والسلام في احاديث كثيرة جدا اذا نزل المنزل وهكذا الصحابة يعني يصنعون هذا ينزلون عنها لان هذا اريح لها. فالظاهر والله اعلم المهمة - [00:36:47](#)

يعني تأويل لهذا الحديث هو اجدود يعني من هذا والله اعلم ينتفي به الاشكال. وهو انه صلى الله عليه وسلم تقدم لنا انه كان خطبته قصد يعني قليلة. فمثل هذا ما يضر ما يضر بها. هذا انسب في الجمع ان يقال ان النهي عن اتخاذ الكراسي - [00:37:07](#)

ان الانسان يجلس عليها يعني يطيل المكث عليها هذا فيها مضره لها عليها اما اذا كان شيئا يسيرا فهذا لعله يعني لا بأس به بدليل هذا الحديث لان الخطب عليه الصلاة والسلام كانت قليلة - [00:37:27](#)

بيت عن ابيه انه حج فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بعيره حدثنا قال حدثني ابي عن ابيه عن جده انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر - [00:37:46](#)

وبين اضعاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيدين. حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا داود ابن قيس عن اياض ابن عبد الله قال اخبرني ابو سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم العيد فيصلي بالناس ركعتين ثم يسلم فيقف - [00:38:09](#)

على رحمته ويستقبل الناس وهم جلوس. عندنا ثم يسلم فيقف على رجله بالنسبة للي عندك يعني يكون احسن لانه مر علينا هذا انه خطر على راحلته قد يكون هذا ويستقبل الناس وهم جلوس فيقول تصدقوا تصدقوا. فاكثر من يتصدق النساء بالقرب والخاتم والشيء. فان كانت له حاجة - [00:38:29](#)

يريد ان يبعث بها فان كانت له حاجة يريد ان يبعث بعثا يذكره لهم والا صار. هنا في الحديث الذي قبله في حديث عبد الرحمن ابن سعد ابن عمار ابن سعد ابن المؤذن عن جده قال حديث ابن ابي عن ابيه عن جده قال - [00:39:04](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يكبر بين اضعاف الخطبة. تكبيرة عليه الصلاة والسلام بين اضعاف الخطبة. بعض الناس يفتتح خطبته بالتكبير خطبة الايدي وهذا كما قال جمع من اهل العلم ان هذا مخالف للسنة. ما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم خطبة قط في حياته الا بالحنلة. والصلاة - [00:39:24](#)

هذا هو هديه عليه الصلاة والسلام كما اشار الى هذا ابن القيم رحمه الله في زاد المعالم في هديه في خطبه عليه الصلاة والسلام واما ذكر التكبير هنا فهذا بين اضعاف الخطبة. ليس ابتداء ابتداء بها. ما ابتداء النبي صلى الله عليه وسلم خطبة قط بهذا - [00:39:48](#)

هذا الحديث مستعمل عند الفقهاء رحمهم الله في عامة المذاهب ينصون على انه يشرع لمن يصلي بالناس او يخطب بالناس في العيد ان يكثر من التكبير في الخطبة وعلى كل حال الحديث يعني فيه مقال يسير لكن عمل الناس عليه. وهو التكبير مناسب في الليل. لان هذا يوم من ايام الله تبارك وتعالى - [00:40:08](#)

فالتكبير مناسب له. لكنه ليس مناسباً كما يسمعه بعض الناس انا صليت هنا في هذا الحي في احد الجوامع الخطبة كلها عن مآسي المسلمين. واوضاع المسلمين هذا غير مناسب لا شك انه يوم من ايام الله عز وجل شرع فيه اشياء من الترخص كما يعني - [00:40:36](#)

الدف وشرع فيه النشيد او الانشاد والتوسع في المأكل والمشرب ولا سيما في الاضحى واشبه ذلك فهذا لا يناسب مثل هذا بعض الناس ربما يعني يزيد عن هذا بالبكاء فينقلب هذا اليوم الى يعني حزن ما صار هذا يوم فرح ولا يوم - [00:41:05](#)

هذا خلاف السنة ما في شك نعم. حدثنا يحيى بن حكيم قال حدثنا ابو بحر. قال حدثنا عبيد الله ابن ابن عمر الرقي. قال حدثنا اسماعيل ابن مسلم قال حبيبنا ابو الزبير عن جابر انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فخطب قائما ثم قعد قعدة - [00:41:29](#)

باب ما جاء بانتظار الخطبة بعد الصلاة حدثنا هدية ابن عبد الوهاب وعمل المراد على ما في الحديث لاحظوا هنا قال فخطب ثم قعد قاعدة ثم قال لانه رحمه الله كان يقول انه في صلاة العيدين ما ثبت النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين. يرى انها خطبة واحدة - [00:41:53](#)

وفي بعض ابن عباس انه قال خطب الناس ما قال خطبتين فاستنبت من هذا رحمه الله ان العيد يكون فيه خطبة واحدة لكن

المحفوظ في هدي عليه الصلاة والسلام في عامة خطبه - [00:42:20](#)

انه كان يخطب خطوتين وهو محتمل على كل حال وهذا الحديث ايضا من المشتملات. نعم. وهي على كل حال هي مسألة خلافية

بين العلماء. هل يخطب خطبة او خطبتين؟ لكن لو - [00:42:35](#)

خطبة اجزاء عند ان كافة اهل العلم نعم حددنا هدية بن عبد الوهاب وعمرو بن رافع الدجلي قال قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن

عبد الله ابن انه قال حضرت العيد حضرت العيد يوما حضرت العيد مع رسول الله - [00:42:50](#)

صلى الله عليه وسلم وصلى بنا العيد. ثم قال قضينا الصلاة فمن احب ان يجلس الى الخطبة فليجلس. ومن احب ان يذهب فليذهب.

باب ماذا الخطيب اعرفه كان يطيل على الناس خطبته من ساعة وربع الى ساعة ونص في احد البلدان الاسلامية - [00:43:10](#)

حضرت مرة وهو يخطب بهذا الشكل اه لما جاء في صلاة العيد انا ما صليت مع اهل العيد انما صلى معه بعض الاخوة يقولون فلما

صلى العيد كالعادة السنة يقوم ما بقي معها احد الا اثنين ثلاثة اربعة. والحضور يمكن اربعة خمسة الاف ليلة عظيمة. السبب -

[00:43:30](#)

الناس ما عارفين ان خطبته وهم اخذوا بهذا لكن لو كانت خطبته قصدا خمس دقائق سبع دقائق ثمان دقائق استمع الناس اليها وكان

افاد يعني اصاب الهدف واصاب الخير. واتبع السنة في هذا ولم يشق على الناس. نعم. باب ما جاء - [00:43:56](#)

قبل صلاة العيد وبعدها حدثنا محمد قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا شعبة قال حدثني علي ابن ثابت عن سعيد ابن جبير عن

ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فصلى بهم العيد لم يصلي قبلها ولا بعدها حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع

قال حدثنا عبد الله - [00:44:19](#)

عبدالرحمن الطائفي وعن عبد ابن شعيب عن ابي معاذ مر علينا هذا عبد الله بن عبد الرحمن ليبيني على هذا مر علينا هنا على الصواب

هناك وقع غلط نعم وعيد عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي قبلها ولا بعدها في عيد. حدثنا محمد ابن يحيى

قال حدثنا عن جميل. قال - [00:44:39](#)

قال حدثنا عبيد الله بن حميم الرقي قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري انه قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قوله شيئا فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين. باب ما جاء في الخروج الى العيد ماشيا حدثنا

هشام ابن عمار قال حدثنا عبد الرحمن - [00:44:59](#)

قال حدثني ابي عن ابي عن جدي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى العيد ماشيا ويرجع ماشيا حجبني محمد محمد ابن

الصداع قال اخبرنا عبد الرحمن ابن عبد الله العمري. اما لهذا واه نعم - [00:45:19](#)

قال اخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله العمري عن ابيه عن ابيه وعبيد الله وعبيد الله عن ابن عمر انه قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يخرج على يخرج الى العيد ماشيا ويرجع ماشيا. حدثنا يحيى بن حكيم قال حدثنا - [00:45:39](#)

لقد حدثنا زهير عن ابي اسحاق عن الحارس عن علي رضي الله عنه انه قال ان من السنة ان يمشي الى العيد. هدمها محمد ابن

الصباح قال قال هذا حدثنا عبد العزيز بن الخطاب قال حدثنا من دم عنا. عندكم كسرهما ضمها عندنا عندي هنا - [00:45:59](#)

النسخة الاولى على كل حال في العربية دائما اهل العربية وللمرجع اليهم في ضبط الاسماء وضبط الافعال وضبط اوائل كلمة

تصاريدها واواخرها واعرافها مرجع حقيقة. والمندل معروف في العربية انه العود الرطب - [00:46:19](#)

ومنه استعين الطيب البخور سمي مندا ومعناه الكسر غير طيب معروف هذا عربي. لكن اما الفتح فهو معروف نعم وانا حدثنا منبر عن

محمد ابن عبيد الله ابن ابي رافع عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي كان يأتي العيد ماشيا - [00:46:39](#)

ما جاء من خروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره. حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا عبد الرحمن ابن سعد ابن عمار ابن سعد

قال القرني ابي عني عن جد - [00:47:08](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى العيدين سلك على دار سلك على دار سعيد بن العاص ثم على اصحاب الفساق ثم قام

في الطريق نخرى طريق بني زريف. ثم يخرج على دار عمار ابن ياسر ودار ابي هريرة الى البلاط. حدثنا يحيى بن حكيم قال حدثني -
[00:47:18](#)

البلاط ولا ايه البلاط البلاط في المدينة بعض العربية يكسر المشهور الاول جمع فسطاط وهو الخيمة حدثنا يحيى ابن حكيم قال
حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا عبد الله ابن عمر عن ابن عمر انه كان يخرج الى العيد في طريق - [00:47:38](#)
وفي اخرى ويزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك حتى هنا في ملاحظة هنا المحقق قال هنا في الحاشية لما ذكر
هذا قال له شاهد يعني هذا الحديث عند البخاري من حديث جابر عند البخاري بلفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد
خالف الطريق - [00:48:12](#)

هذا الطريقة الحقيقة ما تليق الحقيقة التعامل مع صحيح البخاري. وقد يعتل يعني اخونا هذا المحقق يقول ان قلت كلام حافظ
الحافظ على ما يمر راتب لكن طريقة العلماء رحمهم الله الى سبع مئة الى ثمان مئة سنة - [00:48:39](#)
الاسلام ما كانوا يصنعون هذا البخاري خاصة في الاحاديث في هذا الشهر. والسبب انهم يفهمون رحمهم الله. هؤلاء الائمة اكابر الحفاظ
يفهمون ان صليح بن سليمان وان تكلم فيه كلام او في بعض حفظه الا ان البخاري رحمه الله ما خرج لاحد من حديث رجل -
[00:49:04](#)

وحديث غاب مطلقا صحيح ولا حديث الحمد لله. ولهذا قال شيخ الاسلام رحمه الله ان هؤلاء يعني متأخرين يتكلموا في منها يقول
نازعوه ونازعوا البخاري وكان قوله قوله قول البخاري رحمه الله لانه اعرف - [00:49:29](#)
وتجدون الامام احمد يعني الائمة الذين جاءوا بعدها كمسلم والنسائي والدار لا يعلنون بهذه الصورة طريقة التعامل مع البخاري رحمه
الله في هذه الصورة ما في شك انها يعني ليست طريقة الحفاظ هناك - [00:49:49](#)
هذا الصحن من الله نعم. حدثنا احمد بن الازهري قال حدثنا عبدالعزيز بن الخطاب قال حدثنا منذر عن محمد بن عبيد بن ابي رابع
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي ماشيا ويرجف في غير الطريق الذي ابتداء فيه. حدثنا محمد بن حميد قال
حبنا ابو تميلة عن فليح ابن - [00:50:09](#)

عن سعيد بن خالد الزراقى عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى العيد رجع في غير الطريق الذي اخذ فيه ما
جاء في التقليل يوم عيد الاصوات الصحيح. نعم. السلام عليكم. حدثنا زويد بن سعيد قال حدثنا شريك المغيظة عن عامر انه قال -
[00:50:29](#)

ثياب من اشعري عيدا بالانبار ولا لا؟ الباب؟ نعم طيب قال شهد ايام فقال ما لي لا اراكم كما كان يقلص عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم. وهنا الحقيقة الانوار هذي يعني نقول انها تحرر يعني هذه هل هي الانباط - [00:50:49](#)
الانذار بان الاشعري هذا عياض الاشعري يعني وان كان قد اختلف في صفته هو من الاشعريين الذين كانوا يسكنون في كانوا يسكنون
تهامة قرب زيد الان في اليمن. وقريبة منهم الانذار ما زال الى اليوم ينتسب اليها ناس من اهل - [00:51:19](#)
ان ادركتهم هناك فقهاء ينتسبون الانباري وليس الانباري. فالاشعاريون كانوا يعني قريبيين من هذا المنطقة ولا احسن من ان يكون
الانظار يريد بها العراق لانها قريبة من الكوفة. وهو سكن الكوفة هو رضي الله عنه ابن عياض - [00:51:39](#)

الاشعري سكنوا فهي محتملة يعني مسألة هيئة لكنها تحتاج الى تعامل المعنى حدث محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو نعيم عن اسرائيل
عن ابي اسحاق عن عامر عن قيس ابن سعد انه قال ما كان شيء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد رأيت - [00:51:59](#)
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخلص له يوم الفطر. قال ابو الحسن ابن سلمة القطان وقال حدثنا ابن والفتح اجود وهو
الذي عليه الحصار غانما هو صاحب الجزء المشهور فيه - [00:52:19](#)

اه في جمع حديث سعاد قصيدة كعب بن زهير المشهور ما زال حتى جزئه يعني اه تداوله يعني الى اخر من رأينا يعني يعتني به
الشيخ اسماعيل الانصاري رحمه الله وغيره من اهل العلم يعتمدون في يقرأون كثيرا - [00:52:39](#)
في شرق العالم الاسلامي عفوا في غرب العالم الاسلامي في جهة المغرب المالي يعني محفوظ غالب اسناده بالسماع الى اليوم اللي

هو جزء وعلى كل حال يعني اللي هو ابراهيم الحسين من حفاظ - [00:52:59](#)

يعني غالب ما يظبطونه بالفتح. نعم. قال حدثنا ابن ديزيلة قال حدثنا ادم قال حدثنا وحشنا حاء وحدثنا ابراهيم بن نصر قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عام وحاء وحدثنا ابراهيم بن نصر قال حدثنا ابراهيم ما يذكرون الواو قبل الحال. ذكره يا شيخ. لا عندنا ما فيها وهذا الغالب هذا فائدتها - [00:53:19](#)

هي تقييم مقام الواو. نعم. عن عامر حدثنا ابراهيم بن نصر قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شريف عن عن ابي اسحاق عن وذكر نحوه طيب هذا انا سرحان انه التقليل الذي هو ضرب بالدف هذا من من التوسعة التي وردت في العيد - [00:53:49](#) لكن لا تقتضي هذه التوسعة اذا قلنا بهذا ان يختلط فيها الرجال والنساء ويترتب على ذلك فتنة. نعم ما جاء في الحرب في يوم العيد حدثنا هشام ابن عمان قال حدثنا عيسى ابن نون صحاء ما حدثنا عبد الرحمن ابن ابراهيم قال حدثني الوليد ابن مسلم قال حبنا الاوزاعي - [00:54:09](#)

قد اخبرني نافع عن ابن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغدو الى المصلى في يوم العيد والعنزة تحمل بين يديه فاذا بلغ المصلى نصبت بين فيصلي اليها وذلك ان المصلى كان فضاء ليس فيه شيء يستتر به. حدثنا سويد بن سعيد قال نعم - [00:54:30](#) طيب على كل حال يستتروا حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا علي بن موسى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى يوم - [00:54:50](#)

الحربة بين يديه. فيصلي اليها والناس من خلفه. قال نافع فمن ثم اتخذها الامراء. حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني سليمان ابن هلال عنيف ابن حنيفة ابن سعيد عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:55:09](#) ابو بكر عن ام عطية انها قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرجهن في يوم الفجر والنحر. قال قالت ام عطية فكنا كيف احدهن لا يكون لها جبال؟ قال فلتلبسها اختها من جبالها. حددها محمد الصباحي قال اخبرنا سفيان عن ايوب عن - [00:55:29](#) عن امي عطية انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا العواتق وذوات الخمر ليشهدن العيد ودعوة المسلمين ليجتنب وليجتنبن وليجتنبن هذي لغة ايش الظمير وذكر ان مع والمظهر الاصل ولا يجتنب الحيض او وليجتنبن - [00:55:59](#) الناس جمع بينهما هذا الجمع بينهما لغة قليلة يا افعال في القرآن منها وينهي من القرآن الانبياء في قول الله تبارك وتعالى تذكرون الالية وشر النجوى الذين ظلموا. اصلحوا اشر النجوى الذي ظلموه. فيما بين هذا وما فيه. احسن الله اليكم. حدثنا عن -

[00:56:34](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج يعني في اخراج النبي صلى الله عليه وسلم النساء واخراج بنات مساء اهل بيته حتى الحمير مع انه في الاستسقاء ما قالها حتى ان الفقراء - [00:57:09](#) والله كما نص الموفق وغيره من اهل العلم الى انه لا يشرع اخراج النساء للاستسقاء. النبي صلى الله عليه وسلم اخرجهن لكن هنا في العيدين صلى الله عليه وسلم اكد على هذا. قالت يا رسول الله اهدنا اهدناك. ليس عليها جلبا. قال لتلبسها اختها من جلبابها. زيادة -

[00:57:39](#)

قال المصلى يعتزلن المصلى العيد لا شك انه مظهر من مظاهر الاسلام يوم فرح ينبغي للانسان ان يعني يرفع من قيمة هذا اليوم. اللباس الحسن حتى كان النبي صلى الله عليه وسلم لكانت له بردة يلبسها ايام العيد ومثل هذه المناسبات كما في حديث الاسماء الصحيح الصحيح وعند البخاري - [00:57:59](#)

ذلك ولكم بالادب المطلق مثل هذا اليوم يوم من ايام الله ينبغي ان يتجهز له. اذا جاء انسان مع الاسف تجد بعض المسلمين يجد اعياد النصارى يحتفلون احتفال ويكثر من المطعم والمأكول والتزاور والى اخره. فبعض المسلمين اكبر الاسف يذهب الى حضور هذه المناسبة - [00:58:29](#)

الشرع لما رأى افتقار الناس الى مثل هذا حاجتهم لان هذا كان شيء موجود في الجاهلية. فابذلهم الله عز وجل بيومه. ما جعله يوم واحد وجعل يوما آآ جعل اليومين في خاتمة شعيرتين الصوم والحج. لان الوقوف بعرفة هو خاتمة الحج الذي - [00:58:52](#)

بعد نية الدخول في السوق والوقوف بعرفة. ومزدلفة عند من يقول بها. من يقول بأنها ركن وهذا اختيار ابن القيم رحمه الله. ما جاءت اجابين بعده. ليعظم الانسان هذا اليوم. فيلبس الانسان من احسن - [00:59:12](#)

لم يلباس ويخرج اهله والى اخره حتى يكون هذا اليوم معظما عند المسلمين ويرى فيه من قوة الاسلام ومن هذه التي تسمى تاريخ الابهة هذه التي فيها اظهار هذه في هذا اليوم من ايام الله. والاغرب من ذلك ان بعض الناس - [00:59:32](#)

ما تجده يخرج نساءه ولا بناته ولا اولاده ولا احد يعني في ليلة العيد لكن اذا جات العرضات صار اول واحد الدين ونقص العقل. لما جاءت هذه الشعيرة يعني التي هي محلها هنا. لكن لما آآ - [00:59:52](#)

خالف الانسان المعقول والمنقول يخرج ان بعض الناس بمثل هذه التصرفات. ولا ما في شك ان هذا اليوم ينبغي ان يعظم اكبر الله اكبر الله اكبر. اشهد ان لا اله الا الله - [01:00:12](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على حي على اكبر اله الا الله - [01:00:59](#)

باب ما جاء فيما اذا اجتمع العيدان في يوم حدثنا نصر ابن علي الجهموي قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا اسرائيل عن عثمان ابن عن ياسر الشامي انه قال سمعت رجلا سأل زيد ابن ارقم هل شهدت - [01:02:39](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين في يوم. قال نعم. قال فكيف كان يصنع؟ قال صلى الفجر بمراجعة ثم رخص في الجمعة ثم قال من شاء ان يصلي يعني قوله هنا من شاء ان يصلي يعني يحضر الجمعة من شاء ان يصلي آآ من من رأسها - [01:03:03](#)

يصلي وان شاء لا يصلي لا فسررتها الرواية الاخرى من يعني احب ان يشهد معنا الجمعة وانا مجمعون هذي تفسر هذي تمسك بعض المتأخرين في هذا في ان الانسان يصلي العيد ولا يصلي الظهر - [01:03:23](#)

اصلا الحقيقة انه التمسك مثل هالاحتمالات هذه يعني ما بمثل هذه الاحتمالات تترك الصلوات يأتي الانسان يترك الصلاة الظهر يعني حتى في في بيته لانها رخصة يتركها من رأسين يقول هذا لاجل الاحتمال ذا. انا اظنه يعني - [01:03:43](#)

يعني من قلة الواقع ان الانسان يتمسك بشيء محتمل. اما الصحابة والتابعون فلا اعرف احدا منهم يعني ذهب الى هذا سوى هذا الذي عن ابن الزبير احتج به بعض المتأخرين. يعني في في عند ابي داوود وغيره قال لم يزد - [01:04:03](#)

صلى في بيته الاحتجاز بمثل هذا المحتمل تترك شعيرة من شعائر الله ولا جنس لتركها في الشريعة. لا يجوز. لاجل هذا الاحتمال. انا ما في شك انه مع النظر نعم - [01:04:23](#)

قال عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اجتمعا عيدان في يومكم هذا فمن شاء اجزأه من الجمعة وانما مجمعون ان شاء الله حبينا محمد - [01:04:43](#)

حدثنا يزيد ابن عبد ربه قال حدثنا البقية قال حدثني عن مغيرة عن عبدالعزيز عن عبد العزيز ابن ربيع عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر نحوه. هذا نعم. حدثنا جوارته المغلسي قال - [01:05:03](#)

قال حبينا منزل بن علي عن عبد العزيز بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قال اجتمعا عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ثم قال - [01:05:23](#)

من شاء ان يفي الجمعة فليقي ومن شاء ان يتخلف فليتخلف. باب ما جاء في صلاة العيد في المسجد اذا كان مطر. حدثنا العباس بن عثمان بن قال حدثنا عيسى عيسى ابن عبد الاعلى ابن ابي فهوة انه قال سمعت ابا يحيى عبيد انه قال - [01:05:33](#)

سمعت ابا يحيى عبيد الله التيمي يحدث عن ابي هريرة انه قال اصاب الناس مطر في يوم عيد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بهم في ما جاء في صلاة العيد في المسجد اذا كان مطر العادة ان العيد تصلى في مصلاها ما تصلى في المساجد - [01:05:53](#)

وعلى كل حال هذا الحديث يعني فيه مقال لكن عليه العمل عند اهل العلم انه اذا احتاج الناس الى ان يصلوا عيد في في المساجد صلوا من باب اداء السنة يعني انها تصلي في المصلى. والا لو صلى من رأسها تركوا المصلى ما اثموا. انما هذا من السنة -

وهذا الحديث معنا من شيء يثبت في الباب. انه النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد لاجل هذا. سوى هذا الحديث الفرض الذي هو من حديث عيسى ابن عبد العلى عن التيمي هذا وكلاهما يعني روايتهم محل نظر. نعم. بعض ما جاء في لبس السلاح -

حدثنا عبد قدوس حدثنا عبد قدوس ابن محمد قال حدثنا قال حدثنا سيدنا اسماعيل ابن زياد عن ابن جريج عن عطاء ابن عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يلبس السلاح في بلاد الاسلام في العيدين الا ان يكون - [01:06:53](#) في حضرة العدو هذا المصنف رحمه الله يعني صنع كما صنع البخاري في صحيحه رحمه الله لما قال ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم. والمصنف هنا اورد حديث ابن عباس وهذا حديث من مناكير اسماعيل ابن - [01:07:13](#)

زياد صاحب مناكير هو بلطيم بالكذب ورواه عبد الرزاق هذا من حديث عن عن الضحابة تعرفون انه صاحب مناكير كذلك. لكن البخاري رحمه الله لما بوب كما بوب المصنف هنا. ما عنده شيء يثبت - [01:07:33](#) ماذا صنع؟ قال وقال الحسن يعني البصري. ثم ذكر بمعنى حديث الباب ان السلاح لا يصنع. ثم ذكر حديث انس المعروف ايام الحجاج لما اصابته رجله برمح فزاره الحجاج فقال له من الذي اصابك؟ قال انت. قال كيف؟ قال حملت السلاح في يوم ما كان يحملي. واستنبط البخاري رحمه الله - [01:07:53](#)

من ذكر الحرم لايامنا ايام عيد كما تعرفون. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايام منى ايام عيد. عيد اهل الاسلام هذا استنبط منه البخاري رحمه الله من هذا ثم من قول انس ما كان يحمل في مثل هذه الايام - [01:08:23](#)

رحمه الله هذا وهو استنباط لطيف جدا. على عادته رحمه الله في مثل هذه الاستنباطات. وعلى كل حال يعني يعني الحمد السلاح يعني في في هذا اليوم هذا معنى الحديث صحيح ان الاولى انها ما تحمل فيه يحمل فيه السلاح اذا كان في بلد الا - [01:08:44](#) اذا كان في عدو حملة له وجه. وان كان الحقيقة يعني حمل السلاح مطلقا. هو ليس من الخير يعني كل الناس يحملون السلاح في مكان في بعض الشعوب تلقاها من جنبي في الليل والنهار. يدخل دورة المياه الله يعزكم ومعها الجنبية - [01:09:04](#) واجبا مع الجميع. ينزل وادي مع هالجنبية. ياكل يشرب ينام مع الجنبية. هذا في بعض البلدان. بعض البلدان ضعيفة اذا صليت في احدى الصلوات في مساجد طريق عندهم ثم رفعت رأسك من السجدة الاولى رأيت الكلاشات - [01:09:27](#) مدار الصف يخلعونها ويحطونها اثناء السجود بهذا الشكل لذلك نسبة الجريمة ونسبة المشاكل في هذه البلدان كثيرة جدا. لهذا عندنا الحمد لله لا يوجد مثل هذا السلاح من ايام الملك عبد العزيز. هذا من الحكمة. انا زرت بعض البلدان التي فيها السلاح بهذا الشكل. القتل مثل السلام عليكم - [01:09:49](#)

نسبة الجريمة عالية نسبة القتل واذا يعني صارت مشكلة بين رجل واخر ماذا يصنع اول ما يرد على باله ما هو؟ السلاح وقد رأيت هذا بعين شخص دخل سوق من الاسواق وصارت هوشة بينه وبين واحد على على كيلو طماط هذا زاد - [01:10:17](#) ماذا صنع؟ اخذ الكلاش ميان فيها لا يقل عن اثنعشر طلقة اثنعشر الا خمسطعش وقام في السوق من احد الرجال شيء جريمة وعقول الناس في هذا البلد هو نفس الاسلام. واصيب واحد اجار اللي اعرفه منه. اصيب وتوفي رحمه الله - [01:10:42](#) واصيب في رجله ذهب الى احدى السيارات وتكنن بها الستر بها سبحان الله شيء كتبه الله ضربت الرصاصة في مكان تحت السيارة اللي واقفين ما جاهم شي زرتة في المستشفى بعد ثلاثة ايام - [01:11:08](#) واولاده يتم يعني اسرة زرت بعض البلدان التي فيها السلاح اذا يعني صارت مشكلة بين فريقين ولا طائفتين كنا في مكان مرة نتغدى حنا وبعض الاخوان فلما سمعنا الضرب فيها - [01:11:28](#)

هذا ولبت الفرق بينهم. الشارع اللي هو الزفندي. من من من طبعوا الفلاشات يعني مثل عند الاطفال ابو خمسطعش سنة وستطعش سنة هذا هم بسم الله الكبار وش يسوون؟ مضادات ارضية مضادات طائرات - [01:11:53](#) فقلت للاخوان نمشي قالوا لا هذا صوت مضادات الحروب الخليج اللي عرفتنا الفرق بين صوته متقطع وش اللي قومهم اللي معي؟

اللي قومهم قذيفة جت على كبوس السيارة. عقبها خلاص قاموا - [01:12:13](#)

من الاعمال والدولة في بعض الدول التي يكون الشعب فيها مسلح الدولة تقف موقف متفرج ما تدخل طيب متى تدخل؟ اذا غلبت

الف لام اذا غلبت دخلت هنا مسكت باع هذا فهمته سوء العذاب - [01:12:42](#)

طبعاً وخذ رشاي وخذ حتى ينفذون بجلدهم. اللي قتلوا. وتعويض الاضرار مثل ما يقول عندنا يعني الحكمة اللي يقولها بعض اهل البادية يقول اقطعها من اولها ما في حاجة اولاً التسلل ما هو بمظهر في الحقيقة يعني لا مظهر شرعي ولا هو مظهر انساني ولا هو

مظهر فضائي مثل هذه الامور ينبغي ان يكون الناس الصالحون - [01:13:03](#)

على البعد عن هذا طمعنا في الناس وراحة الناس اخذ الحذر مطلوب كما قال الله عز وجل خذوا حذرکم تمر بالتسلح هذا. بعض

البلدان السيارة انت عندنا حنا سيارة يعني توضع جوار البيت ولا لا؟ في بعض - [01:13:33](#)

ما في سيارة دباب وقتلتها لبعض الاخوة واستغربوا حتى نزلنا قلت لهم يلا صوروا فصاروا في الطريق الدبابات ينزلون يصورون من

كثرتها ما عاد صاروا ينزلون السيارة يعني على السريع - [01:13:53](#)

الشك ان هذا يعني آآ الحقيقة ان تسليح الناس بهذا الشكل ما في شك ان بعض فتنة وشر كبير انا كنت استغرب من بعض الصالحين

في بعض البلدان تكون عوناً لهم. ما هو بالواحد اذا خرجوا باعلان لمنع التسلل فراحوا - [01:14:13](#)

وشافني بعمرة وغنم الفرصة واشترى. ما في شك انه ليس هو مظهر مظهر شرعي ولا هو شف كيف من الفتنة التي فيها القتل

والجراحات وسيادتهم انا عارف انه في اليمن يعني نسبة اليتيم فيها عالية بسبب المشاكل هذي. عالية جداً - [01:14:33](#)

حتى انك ربما اتيت الى مثلاً مسجد ولما تفصلك الموجودين فيه الاولاد الموجودين فيه نفرض انهم تجد لا يقل عن ستين منهم ايتام.

والسبب السلاح كثير. السلاح مثل البشت عندنا - [01:15:03](#)

الشكل هذا الحقيقة يعني يعني ان لم تتدارك بعض البلدان يعني اسلامية في هذا ليس بينهم وبين هذا ان يحاكم الناس كما حكموا

الى الشرع. اذا حاكموهم الى الشرع ما نزلوا التسلح - [01:15:23](#)

ما في شك ان هذا الى طمأنة الناس والى جعل الناس في امان الان ادنى واحد يكون منفرد في بعض البلدان منفرد في مكانه ما

يمكن يمشي في مكان في بعض البلدان الإسلامية قريبة من ما يمكن ينفرد في مكانه والسبب - [01:15:43](#)

تسلح الناس. وهو يحمل السلاح. والباب هذا اخباره كثيرة جداً. نعم باب ما جاء في الامتثال في العيدين حدثنا جوارثم المهلسي قال

حدثنا حجاج ابن تميم عن ابن عباس انه - [01:16:03](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل يوم الفضة ويوم الاضحى. حدث بن علي الجهمي وقال حدثنا يوسف ابن خالد قال

حدثنا ابو جعفر عبدالرحمن ابن عقبة ابن فاكه ابن سعد عن جده الفاكه ابن سعد وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم - [01:16:23](#)

وكان الباكي يأمر اهله بالغسل في هذه الايام. وعلى كل حال هذه يعني كلا الحديثين فيهما مقال. يعني معروف عند اهل العلم والثاني

يعني مثله يعني مثل حديث ابن عباس حديث الفاكهة هذا بل قد يكون اضعف في السمات صاحب مناكيب اللي هو يوسف بن خالد

لكنها - [01:16:43](#)

هو مروي من حديث علي موقوفاً عليه سنده لا بأس به عند البيهقي آآ في الاغتسال يوم العيد المناسبة للاغتسال ظاهرة. لانه يوم

يتجمل فيه وكذلك يوم يجتمع الناس فيه. كل مجتمع للمسلمين ينبغي ان يتنظف الانسان - [01:17:03](#)

الاغتسال. قد فعل هذا جمع من الصحابة كان عمر مر علينا هذا في موطأ مالك. نعم. في صلاة العيدين حدثنا عبد انه خرج مع الناس

يوم فطر او اضحى فانكر - [01:17:23](#)

قال الامام وقال ان كنا لقد فرغنا لقد فرغنا ساعتنا هذه وذلك حين تسبيح. هذا المصنف رحمه الله قال باب باب في وقت صلاة

العشاء ثم نبه الى هذه السنة التي قد تخفى على بعض الناس بعض طلبة العلم الذين يؤخرون صلاة العيد بعد ساعتين تقريباً حتى

بعض الخطب - [01:17:43](#)

كان ينام بعد الفجر ويقوم بعد ساعة ونص ساعتين ثم الناس ينتظرونه. لصلاة العيد وهذا ما في شك انه خلاف بسم الله عنه نبه الى الى هذا قال هالساعة اللي جاء فيها هذا الخطيب ذا كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد انتهينا - [01:18:03](#)

يعني جلسنا نسبح ونذكر الله عز وجل بعد الصلاة. يعني انتهوا من من الصلاة انتهوا من الخطبة وجلسوا. وهذا قد يحصل بعض الناس لا شك انه مخالف للسنة لان حبس الناس يعني حتى ينتهي الخطيب يعني من النوم هذا ما في شك انه - [01:18:23](#)

على الخلق والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:18:43](#)